

الرقم : .....

التاريخ : / / ١٤هـ

المملكة العربية السعودية  
وزارة العمل و التنمية الإجتماعية  
الإدارة العامة للجمعيات التعاونية  
الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير  
ترخيص رقم / ٢٦٣



الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم ٢٦٣

# سياسة منح المكافآت والامتيازات الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير

الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم ٢٦٣



المملكة العربية السعودية - ص.ب : ١٧ - الرمز البريدي : ٦١٩٥٩ - ترخيص رقم : ٢٦٣

محافظة البرك - منطقة عسير - جوال : ٠٥٠٣٧٢٣٧٢٥ - ٠٥٥٥١٨٠٤٤٨ . Bad.suh.65muh@gmail.com



الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير  
مجلس إدارة الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك رقم ٢٦٣

المملكة العربية السعودية  
وزارة العمل و التنمية الإجتماعية  
الإدارة العامة للجمعيات التعاونية

الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير

ترخيص رقم / ٢٦٣

الرقم : .....

التاريخ : / / ١٤هـ

سياسة منح المكافآت والامتيازات الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير  
تتمثل هذه السياسة في توضيح المكافآت والامتيازات ووضع قواعد عامة لاستحقاقها  
لأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة منه، والإدارة التنفيذية في الجمعية ولضمان  
تطبيق الحوكمة المثلى وتطبيق مبادئ الإفصاح والشفافية، وفقاً للمعايير والضوابط والأنظمة  
واللوائح الأخر بذات العلاقة.

أولاً: نطاق شمولية السياسة:

تشمل هذه السياسة كافة أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة منه، والإدارة التنفيذية  
في الجمعية.

ثانياً: بيان السياسة:

٠ ضوابط مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:

١. لا يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة أجراً عن عملهم لكن يجوز للعضو أخذ مكافأة عند  
منح الجمعية العمومية مجلس الإدارة مكافأة بنسبة لا تزيد عن ١٠٪ من الأرباح السنوية  
المحققة بعد استقطاع النسبة النظامية.

٢. يجوز لمجلس الإدارة أن يقرر بعض التعويضات لتغطية النفقات التي يتكبدها العضو  
أثناء تكليفه بخدمة الجمعية سواء أكان ذلك داخل المملكة أو خارجها.

٣. يجوز للجمعية العمومية أن تحدد عدداً معيناً من الأسهم يمتلكها بعض أعضاء مجلس  
الإدارة متى ما رأت أن ذلك يحقق مصلحة الجمعية.

٤. تكون المكافآت التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة عادلة ومتناسبة مع

اختصاصات العضو والأعمال والمسئوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء الإدارة،  
بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية.



المملكة العربية السعودية - ص.ب : ١٧ - الرمز البريدي : ٦١٩٥٩ - ترخيص رقم : ٢٦٣

محافظة البرك - منطقة عسير - جوال : ٣٧٢٣٧٢٥ . ٥٠٥١٨ . ٤٤٨ - Bad.suh.65muh@gmail.com



الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير  
مجلس إدارة الجمعية والتعاونية الاجتماعية رقم ٢٦٣

المملكة العربية السعودية  
وزارة العمل و التنمية الإجتماعية  
الإدارة العامة للجمعيات التعاونية  
الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير  
ترخيص رقم / ٢٦٣

الرقم : .....  
التاريخ : / / ١٤

٥. يتم إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقرر بناء على معلومات غير دقيقة قدمها عضو مجلس الإدارة.
٦. يراعى في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه اللوائح والأنظمة ذات العلاقة.
٧. في جميع الأحوال لا يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة من مكافآت ما تقضي به الأنظمة والضوابط التي تضعها الجهة المختصة، وفي حدود ما نص عليه النظام ولوائحه.
٨. يستحق العضو مكافأة نظير ما يسند إليه من أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية إضافية يكلف بها.
- ٥ ضوابط مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة:
  ١. يحدد مجلس الإدارة المكافآت السنوية لعضوية لجانه المنبثقة منه بناء على توصية من الأعضاء.
  ٢. عند تشكيل عضوية اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، يراعى عدد اللجان التي يمكن لعضو المجلس أن يشغلها.
  - ٥ ضوابط مكافآت الإدارة التنفيذية:
    ١. تحدد المكافأة السنوية للإدارة التنفيذية للتعاونية بناء على تحقيقها للأهداف المالية والاستراتيجية.
    ٢. تحتسب المكافأة السنوية للإدارة التنفيذية في التعاونية وفق الآلية للمكافأة السنوية المعتمدة.
    ٣. يتم تحديد الرواتب والمزايا المخصصة للإدارة التنفيذية (لتشمل الرواتب والمزايا) (البدلات).



المملكة العربية السعودية - ص.ب: ١٧ - الرمز البريدي: ٦١٩٥٩ - ترخيص رقم: ٢٦٣

محافظة البرك - منطقة عسير - جوال: ٠٥٠٣٧٢٣٧٢٥ - ٠٥٥٥١٨٠٤٤٨ - Bad.suh.65muh@gmail.com



الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٢٨٩

المملكة العربية السعودية  
وزارة العمل و التنمية الإجتماعية  
الإدارة العامة للجمعيات التعاونية  
الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير  
ترخيص رقم / ٢٦٢

الرقم : .....  
التاريخ : / / ١٤

ثالثاً: الإفصاح:

حسب المادة) ١٤ (من نظام التعاونيات لا يتقاضى أعضاء المجلس أجراً على عملهم، ولكن يجوز للجمعية العمومية منح المجلس مكافأة بنسبة لا تزيد على ١٠٪ من الأرباح السنوية المحققة بعد استقطاع النسب النظامية بحسب المادة) ٢٨ ( من النظام. يجب أن يفصح مجلس الإدارة في تقريره السنوي عن تفاصيل هذه السياسة وآليات تحديد مكافآت أعضاء المجلس ولجانته، وإجمالي مكافآت الإدارة التنفيذية، والمبالغ والمزايا المالية والعينية المدفوعة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية، ويكون الإفصاح بشكل إلزامي ومفصل في تقارير مجلس الإدارة التي تصدر عن الفترات المالية بشكل مفصل.

رابعاً: إقرار السياسة:

إنّ هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من وثائق الجمعية التعاونية لصيادي الأسماك بساحل عسير لذلك لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها، كما تعد هذه السياسة مكتملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلاً عنها وفي حال أي تعارض بين ما ورد في السياسات أو اللوائح والأنظمة للجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة.



المملكة العربية السعودية - ص.ب : ١٧ - الرمز البريدي : ٦١٩٥٩ - ترخيص رقم : ٢٦٢

محافظة البرك - منطقة عسير - جوال : ٣٧٢٣٧٢٥ . ٥٠٥١٨. ٤٤٨ - Bad.suh.65muh@gmail.com